### الخميس 20 ذو القعدة عام 1442 هـ

### الموافق أوّل يوليو سنة 2021 م



### السنة الثامنة والخمسون

## الجمهورية الجسزائرية الديمقرطية الشغبية

# المركب الإلى المائية

## اِتفاقات دولیة، قوانین، ومراسیم فرارات و آراء، مقررات ، مناشیر، إعلانات و بلاغات

الإدارة والتّحرير الأمانة العامّة للحكومة WWW.JORADP.DZ الطّبع والاشتراك المطبعة الرّسميّة	بلدان خارج دول المغرب العربي	الجزائر تونس المغرب ليبيا موريطانيا	الاشتراك سنو <i>ي</i> ّ
حي البساتين، بئر مراد رايس، ص.ب 376 - الجزائر - محطة	سنة	سنة	
الهاتف : 023.41.18.89 إلى 92			
الفاكس 023.41.18.76	2675,00 د.ج	1090,00 د.ج	النَّسِخة الأصليَّة
ح.ج.ب 68 3200-50 الجزائر	5350,00 د.ج	2180,00 د.ج	النّسخة الأصليّة وترجمتها
بنك الفلاحة والتّنمية الرّيفيّة 060000201930048 00 00	تزاد عليها		
حساب العملة الأجنبيّة للمشتركين خارج الوطن	نفقات الارسال		
بنك الفلاحة والتّنمية الرّيفيّة 060000014720242			

ثمن النسخة الأصليّة 14,00 د.ج

ثمن النسخة الأصلية وترجمتها 28,00 د.ج

ثمن العدد الصّادر في السّنين السّابقة: حسب التّسعيرة.

وتسلّم الفهارس مجّانا للمشتركين.

المطلوب إرفاق لفيفة إرسال الجريدة الأخيرة سواء لتجديد الاشتراكات أو للاحتجاج أو لتغيير العنوان.

ثمن النّشر على أساس 60,00 د.ج للسّطر.

### فهرس

### مراسيم تنظيميتة

5	مـرسـوم رئـاسـي رقـم 21-272 مـؤرّخ فـي 13 ذي القعدة عـام 1442 الموافق 24 يـونـيـو سـنـة 2021، يـتضـمن تـحويل اعتماد إلى ميزانيـة تسيير وزارة العدل
6	عن عن الله عن الموافق عن 13 الله عن 13 القعدة عنام 1442 الموافق 24 ينونيو سننة 2021، يتضمن تحنويل اعتماد إلى ميزانية تسيير وزارة الصحة والسكان وإصلاح المستشفيات
	مراسيم فرديّة
9	مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 29 شوال عام 1442 الموافق 10 يونيو سنة 2021، يتضمن إنهاء مهام مديرة بمصالح الوزير الأول
9	مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 29 شوال عام 1442 الموافق 10 يونيو سنة 2021، يتضمن إنهاء مهام مكلّفة بالدراسات والتلخيص بمصالح الوزير الأول
9	مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 29 شوال عام 1442 الموافق 10 يونيو سنة 2021، يتضمن إنهاء مهام مديرة الحفظ العقاري في ولاية سوق أهراس
	مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 29 شوال عام 1442 الموافق 10 يونيو سنة 2021، يتضمن إنهاء مهام مديرين للشؤون الدينية والأوقاف في ولايتين
9	مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 29 شوال عام 1442 الموافق 10 يونيو سنة 2021، يتضمن إنهاء مهام نائبي مدير في المديرية العامة
9	للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي بوزارة التعليم العالي والبحث العلمي
9	بجامعتين
10	والتعليم المهنيين
10	والتضامن في و لايتين
10	مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 29 شوال عام 1442 الموافق 10 يونيو سنة 2021، يتضمن إنهاء مهام المدير المنتدب للنشاط الاجتماعي بالمقاطعة الإدارية بجانت
10	مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 29 شوال عام 1442 الموافق 10 يونيو سنة 2021، يتضمن إنهاء مهام بوزارة الصناعة والمناجم – سابقا
10	ﻣﺮﺳـﻮﻡ ﺗﻨﻔﻴﺬﻱ ﻣﺆﺭّﺥ ﻓﻲ 29 ﺷﻮﺍﻝ ﻋﺎﻡ 1442 ﺍﻟﻤﻮﺍﻓﻖ 10 ﻳﻮﻧﻴﻮ ﺳﻨﺔ 2021، ﻳﺘﻀﻤﻦ ﺇﻧﻬﺎء ﻣﻬﺎﻡ ﻣﺪﻳﺮﻳﻦ ﻟﻠﺼﻨﺎﻋﺔ ﻭﺍﻟﻤﻨﺎﺟﻢ ﻓﻲ ﺑﻌﺾ ﺍﻟﻮﻻﻳﺎﺕ
10	مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 29 شوال عام 1442 الموافق 10 يونيو سنة 2021، يتضمن إنهاء مهام نائب مدير بوزارة الفلاحة والتنمية الريفية والصيد البحري – سابقا
10	مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 29 شوال عام 1442 الموافق 10 يونيو سنة 2021، يتضمن إنهاء مهام المدير العام لهيئة المدينة الجديدة سيدى عبد الله
	مرسومان تنفيذيان مؤرّخان في 29 شوال عام 1442 الموافق 10 يونيو سنة 2021، يتضمنان إنهاء مهام مديرين للتعمير
11	والهندسة المعمارية والبناء في ولايتين
11	و لاية المدية
11	مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 29 شوال عام 1442 الموافق 10 يونيو سنة 2021، يتضمن إنهاء مهام مدير السكن في و لاية سكيكدة
11	مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 29 شوال عام 1442 الموافق 10 يونيو سنة 2021، يتضمن إنهاء مهام المدير العام لديوان الترقية والتسيير العقاري في ولاية ورقلة

### فمرس (تابع)

1	ﻣﺮﺳﻮﻡ ﺗﻨﻔﻴﺬ <i>ﻱ</i> ﻣﺆﺭّﺥ ﻓﻲ 29 ﺷﻮﺍﻝ ﻋﺎﻡ 1442 ﺍﻟﻤﻮﺍﻓﻖ 10 ﻳﻮﻧﻴﻮ ﺳﻨﺔ 2021، ﻳﺘﻀﻤﻦ ﺇﻧﻬﺎء ﻣﻬﺎﻡ ﻣﺪﻳﺮﺓ ﺍﻟﺘﺨﻄﻴﻄ ﻭﺍﻟﺸﺆﻭﻥ ﺍﻻﻗﺘﺼﺎﺩﻳﺔ ﺑﻮﺯﺍﺭﺓ ﺍﻟﻤﻮﺍﺭﺩ ﺍﻟﻤﺎﺋﻴﺔ
1	مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 29 شوال عام 1442 الموافق 10 يونيو سنة 2021، يتضمن إنهاء مهام مدير الري في و لاية برج بوعريريج.
1	مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 29 شوال عام 1442 الموافق 10 يونيو سنة 2021، يتضمن إنهاء مهام مدير السياحة والصناعة التقليدية والعمل العائلي في ولاية عين تموشنت
1	ت " مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 29 شوال عام 1442 الموافق 10 يونيو سنة 2021، يتضمن إنهاء مهام مدير هيئات الضمان الاجتماعي بوزارة العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي
2	مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 29 شوال عام 1442 الموافق 10 يونيو سنة 2021، يتضمن إنهاء مهام نائب مدير بوزارة العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي
2	" مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 29 شوال عام 1442 الموافق 10 يونيو سنة 2021، يتضمن إنهاء مهام مديرين للتشغيل في و لايتين
2	ر سوم تنفيذي مؤرّخ في 29 شوال عام 1442 الموافق 10 يونيو سنة 2021، يتضمن إنهاء مهام مديرين بوزارة الفلاحة والتنمية الريفية والصيد البحري – سابقا
2	مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 29 شوال عام 1442 الموافق 10 يونيو سنة 2021، يتضمن تعيين مديرة دراسات بمصالح الوزير الأول.
2	مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 29 شوال عام 1442 الموافق 10 يونيو سنة 2021، يتضمن تعيين نائب مدير بمصالح الوزير المنتدب لدى الوزير الأول، المكلّف بالمؤسسات الصغيرة
2	مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 29 شوال عام 1442 الموافق 10 يونيو سنة 2021، يتضمن تعيين رئيستي دراسات بمديرية حماية حقوق الطفل بالهيئة الوطنية لحماية وترقية الطفولة
2	مرسومان تنفيذيان مؤرّخان في 29 شوال عام 1442 الموافق 10 يونيو سنة 2021، يتضمنان تعيين رئيسي ديواني واليين
	مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 29 شوال عام 1442 الموافق 10 يونيو سنة 2021، يتضمن تعيين رئيس ديوان وزير الانتقال الطاقوي والطاقات المتجددة
	و تعطف العلم المنطق الموافق 10 يونيو سنة 2021، يتضمن تعيين الأمين العام لجامعة عين تموشنت
	مراسيم تنفيذية مؤرّخة في 29 شوال عام 1442 الموافق 10 يونيو سنة 2021، يتتضمن تعيين العام عجامعات مراسيم تنفيذية مؤرّخة في 29 شوال عام 1442 الموافق 10 يونيو سنة 2021، تتضمن تعيين نواب مديري جامعات
	مراسيم تنفيذية مؤرّخة في 29 شوال عام 1442 الموافق 10 يونيو سنة 2021، تتضمن تعيين عمداء كليات بجامعات
	مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 29 شوال عام 1442 الموافق 10 يونيو سنة 2021، يتضمن تعيين مديرة المركز الجامعي لبريكة (و لاية باتنة).
	مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 29 شوال عام 1442 الموافق 10 يونيو سنة 2021، يتضمن تعيين مدير النشاط الاجتماعي والتضامن في و لاية بشار
	مي و هيت بحصر
	و عارت السبب والرياطة المستعيب الموافق 10 يونيو سنة 2021، يتضمن تعيين مديرين للشباب والرياضة في مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 29 شوال عام 1442 الموافق 10 يونيو سنة 2021، يتضمن تعيين مديرين للشباب والرياضة في
	و لايتين
	مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 29 شوال عام 1442 الموافق 10 يونيو سنة 2021، يتضمن تعيين مديرين بوزارة الصناعة
	مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 29 شوال عام 1442 الموافق 10 يونيو سنة 2021، يتضمن تعيين نائب مدير بوزارة الفلاحة والتنمية الريفية
	مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 29 شوال عام 1442 الموافق 10 يونيو سنة 2021، يتضمن التعيين بوزارة الاتصال
	مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 29 شوال عام 1442 الموافق 10 يونيو سنة 2021، يتضمن تعيين مكلّف بالدراسات والتلخيص بوزارة
	مرسوم تنفيدي مورح في 27 سوال عام 1442 الموافق 10 يونيو سنة 2021، ينضمل تغيين مدنف بالدراسات والتنخيص بوراره السياحة والصناعة التقليدية والعمل العائلي
	ﻣﺮﺳـﻮﻡ ﺗﻨﻔﻴﺬﻱ ﻣﺆﺭّﺥ ﻓﻲ 29 ﺷـﻮﺍﻝ ﻋﺎﻡ 1442 ﺍﻟﻤﻮﺍﻓﻖ 10 ﻳﻮﻧﻴﻮ ﺳﻨﺔ 2021، ﻳﺘﻀـﻤﻦ ﺗﻌﻴﻴﻦ ﻣﺪﻳﺮ ﺍﻟﺴﻴﺎﺣﺔ ﻭﺍﻟﺼﻨﺎﻋﺔ ﺍﻟﺘﻘﻠﻴﺪﻳﺔ ﻭﺍﻟﻌﻤﻞ ﺍﻟﻌﺎﺋﻠﻰ ﻓﻲ ﻭ ﻻﻳﺔ ﺑﻮﻣﺮﺩﺍﺱ
	مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 29 شوال عام 1442 الموافق 10 يونيو سنة 2021، يتضمن التعيين بوزارة العمل والتشغيل والضمان الاجتماعى
	٠

15

### فمرس (تابع)

### قرارات، مقرّرات، آراء

### وزارة العدل

### وزارة الأشغال العمومية والنقل

- قرار مؤرّخ في 23 رمضان عام 1442 الموافق 5 مايو سنة 2021، يحدِّد شروط وكيفيات تنظيم تكوين المراقبين التقنيين للسيارات......

### وزارة الموارد المائية

### وزارة السياحة والصناعة التقليدية والعمل العائلي

قرار مؤرّخ في 13 شعبان عام 1442 الموافق 27 مارس سنة 2021، يتضمن تعيين أعضاء اللّجنة الوطنية لتسهيل النشاطات السياحية... 26

### وزارة العمل والتشغيل والضمان الاجتماعى

- قرار مؤرخ في 8 رمضان عام 1442 الموافق 20 أبريل سنة 2021، يتضمن اعتماد أعوان المراقبة للصندوق الوطني للعطل المدفوعة الأجر والبطالة الناجمة عن سوء الأحوال الجوية في قطاعات البناء والأشغال العمومية والري.........................

### وزارة البيئة

قرار مؤرّخ في 13 رمضان عام 1442 الموافق 25 أبريل سنة 2021، يعدّل القرار المؤرّخ في 18 رجب عام 1442 الموافق 2 مارس سنة 2021 والمتضمن تعيين أعضاء اللّجنة القطاعية للصفقات العمومية لوزارة البيئة.................................

### مراسيم تنظيميتة

مرسوم رئاسي رقم 21-272 مؤرّخ في 13 ذي القعدة عام 1442 الموافق 24 يونيو سنة 2021، يتضمن تحويل اعتماد إلى ميزانية تسيير وزارة العدل.

إنّ رئيس الجمهورية،

- بناء على تقرير وزير المالية،

- وبناء على الدستور، لا سيما المادتان 91-7 و 141 (الفقرة الأولى) منه،

- وبمقتضى القانون رقم 84–17 المؤرخ في 8 شوال عام 1404 الموافق 7 يوليو سنة 1984 والمتعلق بقوانين المالية، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى القانون رقم 20-16 المؤرخ في 16 جمادى الأولى عام 1442 الموافق 31 ديسمبر سنة 2020 والمتضمن قانون المالية لسنة 2021،

- وبمقتضى الأمر رقم 21-70 المؤرخ في 27 شوال عام 1442 الموافق 8 يونيو سنة 2021 والمتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2021،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي المؤرخ في 6 ذي القعدة عام 1442 الموافق 17 يونيو سنة 2021 والمتضمن توزيع الاعتمادات المخصصة لميزانية التكاليف المشتركة من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية التكميلي لسنة 2021،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 21-05 المؤرخ في 18 جمادى الأولى عام 1442 الموافق 2 جانفي سنة 2021 والمتضمن توزيع الاعتمادات المخصصة لوزير العدل، حافظ الأختام من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية لسنة 2021،

#### يرسم ما يأتي:

المادّة الأولى: يلغى من ميزانية سنة 2021، اعتماد قدره اشنا عسشر مليارا وخمسة وسبعون مليون دينار (2021) المقيد في ميزانية التكاليف المشتركة وفي الباب رقم 37–91 "نفقات محتملة - احتياطي مجمّع".

المادة 2: يخصص لميزانية سنة 2021 اعتماد قدره اثنا عشر مليارا وخصصة وسبعون مطيون دينار (2020 اعتماد قدل اثنا عشر مليارا وغصصة وسبعون ميزانية تسيير وزارة العدل وفي البابين المبينين في الجدول الملحق بهذا المرسوم.

المادة 3: يكلف وزير المالية ووزير العدل، حافظ الأختام، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشّعبية.

حرّر بالجزائر في 13 ذي القعدة عام 1442 الموافق 24 يونيو سنة 2021.

عبد المجيد تبون

#### الجدول الملحق

الاعتمادات المخصصة (دج)	العناويــن	رقم الأبواب
	وزارة العدل	
	الفرع الأول	
	مديرية الإدارة العامة	
	الفرع الجزئي الأول	
	المصالح المركزية	
	العنوان الثالث	
	وسائل المصالح	
	القسم الأول	
	الموظفون - مرتبات العمل	
9.800.000.000	الإدارة المركزية - التعويضات والمنح المختلفة	02-31
9.800.000.000	مجموع القسم الأول	

#### الجدول الملحق (تابع)

الاعتمادات المخصصة (دج)	العناويــن	رقم الأبواب
	القسم الثالث	
	الموظفون - التكاليف الاجتماعية	
2.275.000.000	الإدارة المركزية - الضمان الاجتماعي	03-33
2.275.000.000	مجموع القسم الثالث	
12.075.000.000	مجموع العنوان الثالث	
12.075.000.000	مجموع الفرع الجزئي الأول	
12.075.000.000	مجموع الفرع الأول	
12.075.000.000	مجموع الاعتمادات المخصصة	

مرسوم رئاسي رقم 21-273 مؤرّخ في 13 ذي القعدة عام 1442 الموافق 24 يونيو سنة 2021، يتضمن تحويل اعتماد إلى ميزانية تسيير وزارة الصحة والسكان وإصلاح المستشفيات.

إنّ رئيس الجمهورية،

- بناء على تقرير وزير المالية،

- وبناء على الدستور، لا سيما المادتان 91-7 و 141 (الفقرة الأولى) منه،

- وبمقتضى القانون رقم 84-17 المؤرخ في 8 شوال عام 1404 الموافق 7 يوليو سنة 1984 والمتعلق بقوانين المالية، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى القانون رقم 20-16 المؤرخ في 16 جمادى الأولى عام 1442 الموافق 31 ديسمبر سنة 2020 والمتضمن قانون المالية لسنة 2021،

- وبمقتضى الأمر رقم 21-07 المؤرخ في 27 شوال عام 1442 الموافق 8 يونيو سنة 2021 والمتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2021،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي المؤرخ في 6 ذي القعدة عام 1442 الموافق 17 يونيو سنة 2021 والمتضمن توزيع الاعتمادات المخصصة لميزانية التكاليف المشتركة من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية التكميلي لسنة 2021،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 21-29 المؤرخ في 18 جمادى الأولى عام 1442 الموافق 2 جانفي سنة 2021 والمتضمن توزيع الاعتمادات المخصصة لوزير الصحة والسكان وإصلاح المستشفيات من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية لسنة 2021،

#### يرسم ما يأتي:

المادة الأولى: يلغى من ميزانية سنة 2021 اعتماد قدره واحد وعشرون مليارا ومائتان وتسعة وأربعون مليون دينار (21.249.000.000 دج) مقيد في ميزانية التكاليف المشتركة وفي الباب رقم 37–91 "نفقات محتملة - احتياطي مجمّع".

المادة 2: يخصص لميزانية سنة 2021 اعتماد قدره واحد وعشرون مليارا ومائتان وتسعة وأربعون مليون دينار (21.249.000.000 دج) يقيد في ميزانية تسيير وزارة الصحة والسكان وإصلاح المستشفيات وفي الأبواب المبينة في الجدول الملحق بهذا المرسوم.

المادة 3: يكلف وزير المالية ووزير الصحة والسكان وإصلاح المستشفيات، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرّسميّة للجمهوريّة الجزائريّة الدّيمقراطيّة الشّعبيّة.

حرّر بالجزائر في 13 ذي القعدة عام 1442 الموافق 24 يونيو سنة 2021.

عبد المجيد تبون

### الجدول الملحق

الاعتمادات المخصصة (دج)	العناويــن	رقم الأبواب
	وزارة الصحة والسكان وإصلاح المستشفيات	
	الفرع الأول	
	فرع وحيد	
	الفرع الجزئي الأول	
	المصالح المركزية	
	العنوان الثالث	
	وسائل المصالح	
	القسم الأول	
	الموظفون - مرتبات العمل	
15.000.000	الإدارة المركزية - التعويضات والمنح المختلفة	02-31
4.000.000	الإدارة المركزية - المستخدمون المتعاقدون، الرواتب، منح ذات طابع عائلي واشتراكات الضمان الاجتماعي	03-31
19.000.000	مجموع القسم الأول	
	القسم السادس	
	إعانات التسيير	
10.455.000	إعانة للمعهد الوطني للصحة العمومية	02-36
16.500.000	إعانة للوكالة الوطنية للدم	06-36
900.000	إعانة للمعهد الوطني البيداغوجي للتكوين شبه الطبي	07-36
2.000.000	إعانة للمركز الوطني لليقظة بخصوص الأدوية والعتاد الطبي	08-36
6.745.000	إعانة للمركز الوطني لعلم السموم	09-36
25.000.000	إعانات للمعاهد الوطنية للتكوين العالي شبه الطبي	10-36
45.000.000	إعانات للمعاهد الوطنية للتكوين العالي للقابلات	11-36
3.000.000	إعانات لمعاهد التكوين شبه الطبي	12-36
900.000	إعانة لمدرسة التكوين شبه الطبي بالأغواط	13-36
500.000	إعانة للوكالة الوطنية لزرع الأعضاء	14-36
111.000.000	مجموع القسم السادس	
130.000.000	مجموع العنوان الثالث	

20 ذو القعدة عام 1442 هـ أوّل يوليو سنة 2021 م	الجريدة الرسميّة للجمهوريّة الجزائريّة / العدد 52

### **الجدول الملحق** (تابع)

الاعتمادات المخصصة (دج)	العناويـــن	رقم الأبواب
	العنوان الرابع	
	التدخلات العمومية	
	القسم السادس	
	النشاط الاجتماعي - المساعدة والتضامن	
21.031.000.000	مساهمة الدولة في نفقات تسيير المؤسسات العمومية الاستشفائية والمؤسسات العمومية للصحة الجوارية والمؤسسات الاستشفائية المتخصصة والمراكز الاستشفائية الجامعية	01-46
21.031.000.000	مجموع القسم السادس	
21.031.000.000	مجموع العنوان الرابع	
21.161.000.000	مجموع الفرع الجزئي الأول	
	الفرع الجزئي الثاني	
	المصالح اللامركزية التابعة للدولة	
	العنوان الثالث	
	وسائل المصالح	
	القسم الأول	
	الموظفون - مرتبات العمل	
73.000.000	المصالح اللامركزية التابعة للدولة - التعويضات والمنح المختلفة	12 - 31
15.000.000	المصالح اللامركزية التابعة للدولة - المستخدمون المتعاقدون، الرواتب، منح ذات طابع عائلي واشتراكات الضمان الاجتماعي	13 - 31
000.000.88	مجموع القسم الأول	
88.000.000	مجموع العنوان الثالث	
88.000.000	مجموع الفرع الجزئي الثاني	
21.249.000.000	مجموع الفرع الأول	
21.249.000.000	مجموع الاعتمادات المخصصة	

### مراسبم فردبت

مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 29 شوال عام 1442 الموافق 10 يونيو سنة 2021، يتضمن إنهاء مهام مديرة بمصالح الوزير الأول.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 29 شوال عام 1442 الموافق 10 يونيو سنة 2021، تنهى مهام السيّدة لامية بن قاسيمي، بصفتها مديرة بمصالح الوزير الأول، لتكليفها بوظيفة أخرى.

مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 29 شوال عام 1442 الموافق 10 يونيو سنة 2021، يتضمن إنهاء مهام مكلّفة بالدراسات والتلخيص بمصالح الوزير الأول.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 29 شوال عام 1442 الموافق 10 يونيو سنة 2021، تنهى مهام السيّدة فاطمة بوحفص، بصفتها مكلّفة بالدراسات والتلخيص بمصالح الوزير الأول، لإحالتها على التقاعد.

مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 29 شوال عام 1442 الموافق 10 يونيو سنة 2021، يتضمن إنهاء مهام مديرة الحفظ العقاري في ولاية سوق أهراس.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 29 شوال عام 1442 الموافق 10 يونيو سنة 2021، تنهى مهام السيدة كلثوم طالبي، بصفتها مديرة للحفظ العقاري في ولاية سوق أهراس، لإحالتها على التقاعد.

مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 29 شوال عام 1442 الموافق 10 يونيـو سنة 2021، يتضمن إنهاء مهام مديرين للشؤون الدينية والأوقاف في ولايتين.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 29 شوال عام 1442 الموافق 10 يونيو سنة 2021، تنهى ابتداء من 12 فبراير سنة 2019، مهام السيّدين الآتي اسماهما، بصفتهما مديرين للشؤون الدينية والأوقاف في الولايتين الآتيتين:

- جلول حجار، في و لاية مستغانم، لإحالته على التقاعد،

- عبد القادر هني، في و لاية سوق أهراس، لإعادة إدماجه في رتبته الأصلية.

مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 29 شوال عام 1442 الموافق 10 يونيو سنة 2021، يتضمن إنهاء مهام نائبي مدير في المديرية العامة للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي بوزارة التعليم العالي والبحث العلمي.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 29 شوال عام 1442 الموافق 10 يونيو سنة 2021، تنهى مهام السيّدين الآتي اسماهما، بصفتهما نائبي مدير في المديرية العامة للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي بوزارة التعليم العالي والبحث العلمي:

- مسعود بوداش، نائب مدير للهياكل الأساسية للبحث،

- عدة مسفك، نائب مدير للاستغلال وصيانة الهياكل الأساسية للبحث وتجهيزاته.

مرسومان تنفيذيان مؤرّخان في 29 شوال عام 1442 الموافق 10 يونيو سنة 2021، يتضمنان إنهاء مهام عميدى كليتين بجامعتين.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 29 شوال عام 1442 الموافق 10 يونيو سنة 2021، تنهى مهام السيّد عبد القادر بن حرز الله، بصفته عميدا لكلية العلوم الإسلامية بجامعة باتنة 1، بناء على طلبه.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 29 شوال عام 1442 الموافق 10 يونيو سنة 2021، تنهى مهام السيّد محمد سعيد بلقايد، بصفته عميدا لكلية الهندسة الكهربائية والإعلام الألى بجامعة تيزى وزو، لتكليفه بوظيفة أخرى.

مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 29 شوال عام 1442 الموافق 10 يونيو سنة 2021، يتضمن إنهاء مهام نائب مدير بوزارة التكوين والتعليم المهنيين.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 29 شوال عام 1442 الموافق 10 يونيو سنة 2021، تنهى مهام السيد محمد فراغ، بصفته نائب مدير للإعلام الآلي بوزارة التكوين والتعليم المهنيين، لإحالته على التقاعد.

مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 29 شوال عام 1442 الموافق 10 يونيو سنة 2021، يتضمن إنهاء مهام مديرين للنشاط الاجتماعي والتضامن في ولايتين.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 29 شوال عام 1442 الموافق 10 يونيو سنة 2021، تنهى مهام السيّدين الآتي اسماهما، بصفتهما مديرين للنشاط الاجتماعي والتضامن في الولايتين الآتيتين:

- إبراهيم زغمار، في ولاية بسكرة،
- محمد بوزادة، في و لاية عين تموشنت.

مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 29 شوال عام 1442 الموافق 10 يونيو سنة 2021، يتضمن إنهاء مهام المدير المنتدب للنشاط الاجتماعي بالمقاطعة الإدارية بجانت.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 29 شوال عام 1442 الموافق 10 يونيو سنة 2021، تنهى مهام السيّد الحبيب إيغيبة، بصفته مديرا منتدبا للنشاط الاجتماعي بالمقاطعة الإدارية بجانت، لتكليفه بوظيفة أخرى.

مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 29 شوال عام 1442 الموافق 10 يونيو سنة 2021، يتضمن إنهاء مهام بوزارة الصناعة والمناجم – سابقا.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 29 شوال عام 1442 الموافق 10 يونيو سنة 2021، تنهى مهام السيّدة والسيدّ الآتي اسماهما، بوزارة الصناعة والمناجم – سابقا، لتكليفهما بوظائف أخرى:

- جوهر حمديني، بصفتها رئيسة قسم الإدماج والمناولة،

- محمد لطفي بلعبد الوهاب، بصفته مديرا للدراسات بقسم متابعة مساهمات الدولة وعمليات الخوصصة.

\_\_\_\_\_

مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 29 شوال عام 1442 الموافق 10 يونيو سنة 2021، يتضمن إنهاء مهام مديرين للصناعة والمناجم في بعض الولايات.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 29 شوال عام 1442 الموافق 10 يونيو سنة 2021، تنهى مهام السادة الآتية أسماؤهم، بصفتهم مديرين للصناعة والمناجم في الولايات الآتية:

- مولا حميتوش، في ولاية البليدة،
- عبد الرحيم بلباقي، في ولاية تيزي وزو،
  - محمد مرموشى، فى و لاية الجلفة،
    - عمر حجاج، في ولاية سطيف.

\*\_\_\_\_

مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 29 شوال عام 1442 الموافق 10 يونيو سنة 2021، يتضمن إنهاء مهام نائب مدير بوزارة الفلاحة والتنمية الريفية والصيد البحري – سابقا.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 29 شوال عام 1442 الموافق 10 يونيو سنة 2021، تنهى مهام السيّد كمال مكاتي، بصفته نائب مدير للوثائق والأرشيف بوزارة الفلاحة والتنمية الريفية والصيد البحري – سابقا، لتكليفه بوظيفة أخرى.

مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 29 شوال عام 1442 الموافق 10 يونيو سنة 2021، يتضمن إنهاء مهام المدير

العام لهيئة المدينة الجديدة سيدي عبد الله.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 29 شوال عام 1442 الموافق 10 يونيو سنة 2021، تنهى مهام السيّد عبد المالك بن لفقي، بصفته مديرا عاما لهيئة المدينة الجديدة سيدي عبد الله، لإحالته على التقاعد.

مرسومان تنفيذيان مؤرّخان في 29 شوال عام 1442 الموافق 10 يونيو سنة 2021، يتضمنان إنهاء مهام مديرين للتعمير والهندسة المعمارية والبناء في ولايتين.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 29 شوال عام 1442 الموافق 10 يونيو سنة 2021، تنهى مهام السيّد عبد الوهاب عريبي، بصفته مديرا للتعمير والهندسة المعمارية والبناء في ولاية الجزائر، لإحالته على التقاعد.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 29 شوال عام 1442 الموافق 10 يونيو سنة 2021، تنهى مهام السيّد نور الدين بعزوزي، بصفته مديرا للتعمير والهندسة المعمارية والبناء في ولاية سوق أهراس.

مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 29 شوال عام 1442 الموافق 10 يونيو سنة 2021، يتضمن إنهاء مهام مدير التجهيزات العمومية في ولاية المدية.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 29 شوال عام 1442 الموافق 10 يونيو سنة 2021، تنهى مهام السيّد نبيل ثابتي، بصفته مديرا للتجهيزات العمومية في ولاية المدية.

مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 29 شوال عام 1442 الموافق 10 يونيو سنة 2021، يتضمن إنهاء مهام مدير السكن في ولاية سكيكدة.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 29 شوال عام 1442 الموافق 10 يونيو سنة 2021، تنهى مهام السيّد محمد عليوش، بصفته مديرا للسكن في ولاية سكيكدة.

مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 29 شوال عام 1442 الموافق 10 يونيو سنة 2021، يتضمن إنهاء مهام المدير العام لديوان الترقية والتسيير العقاري في ولاية ورقلة.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 29 شوال عام 1442 الموافق 10 يونيو سنة 2021، تنهى مهام السيّد يوسف حمدي، بصفته مديرا عاما لديوان الترقية والتسيير العقاري في ولاية ورقلة.

مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 29 شوال عام 1442 الموافق 10 يونيو سنة 2021، يتضمن إنهاء مهام مديرة التخطيط والشؤون الاقتصادية بوزارة الموارد المائية.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 29 شوال عام 1442 الموافق 10 يونيو سنة 2021، تنهى مهام السيّدة فضيلة حمداوي، بصفتها مديرة للتخطيط والشؤون الاقتصادية بوزارة الموارد المائية، لإحالتها على التقاعد.

مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 29 شوال عام 1442 الموافق 10 يونيو سنة 2021، يتضمن إنهاء مهام مدير الري

فى ولاية برج بوعريريج.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 29 شوال عام 1442 الموافق 10 يونيو سنة 2021، تنهى مهام السيّد عبد العالي غديري، بصفته مديرا للري في ولاية برج بوعريريج.

مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 29 شوال عام 1442 الموافق 10 يونيو سنة 2021، يتضمن إنهاء مهام مدير السياحة والصناعة التقليدية والعمل العائلي في ولاية عين تموشنت.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 29 شوال عام 1442 الموافق 10 يونيو سنة 2021، تنهى مهام السيّد حمودة معمري، بصفته مديرا للسياحة والصناعة التقليدية والعمل العائلي في ولاية عين تموشنت، لتكليفه بوظيفة أخرى.

مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 29 شوال عام 1442 الموافق 10 يونيو سنة 2021، يتضمن إنهاء مهام مدير هيئات الضمان الاجتماعي بوزارة العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 29 شوال عام 1442 الموافق 10 يونيو سنة 2021، تنهى ابتداء من 17 سبتمبر سنة 2020، مهام السيّد الهاشمي شاوش، بصفته مديرا لهيئات الضمان الاجتماعي بوزارة العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي، لتكليفه بوظيفة أخرى.

مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 29 شوال عام 1442 الموافق 10 يونيو سنة 2021، يتضمن إنهاء مهام نائب مدير بوزارة العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 29 شوال عام 1442 الموافق 10 يونيو سنة 2021، تنهى مهام السيّد فوزي هوام، بصفته نائب مدير للخدمات في المديرية العامة للضمان الاجتماعي بوزارة العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي، لتكليفه بوظيفة أخرى.

مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 29 شوال عام 1442 الموافق 10 يونيو سنة 2021، يتضمن إنهاء مهام مديرين للتشغيل في ولايتين.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 29 شوال عام 1442 الموافق 10 يونيو سنة 2021، تنهى مهام السيّدين الآتي اسماهما، بصفتهما مديرين للتشغيل في الولايتين الآتيتين، لإحالتهما على التقاعد:

- محمد قرقب، في و لاية عنابة،
- بشير مشتى، في ولاية مستغانم.

مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 29 شوال عام 1442 الموافق 10 يونيو سنة 2021، يتضمن إنهاء مهام مديرين بوزارة الفلاحة والتنمية الريفية والصيد البحري – سابقا.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 29 شوال عام 1442 الموافق 10 يونيو سنة 2021، تنهى مهام السيّدين الآتي اسماهما، بصفتهما مديرين بوزارة الفلاحة والتنمية الريفية والصيد البحرى – سابقا، لإحالتهما على التقاعد:

- عمر قدور، مديرا لتنمية الصيد البحري،
- رمضان أوسعيد، مديرا لتنمية تربية المائيات.

مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 29 شوال عام 1442 الموافق 10 يونيو سنة 2021، يتضمن تعيين مديرة دراسات بمصالح الوزير الأول.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 29 شوال عام 1442 الموافق 10 يونيو سنة 2021، تعيّن السيّدة لامية بن قاسيمي، مديرة للدراسات بمصالح الوزير الأول.

مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 29 شوال عام 1442 الموافق 10 يونيو سنة 2021، يتضمن تعيين نائب مدير بمصالح الوزير المنتدب لدى الوزير الأول، المكلّف بالمؤسسات الصغيرة.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 29 شوال عام 1442 الموافق 10 يونيو سنة 2021، يعيّن السيد رابح سليماني، نائب مدير للمقاو لاتية بمصالح الوزير المنتدب لدى الوزير الأول، المكلّف بالمؤسسات الصغيرة.

مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 29 شوال عام 1442 الموافق 10 يونيو سنة 2021، يتضمن تعيين رئيستي دراسات بمديرية حماية حقوق الطفل بالهيئة الوطنية لحماية وترقية الطفولة.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 29 شوال عام 1442 الموافق 10 يونيو سنة 2021، تعيّن السيدتان الآتي اسماهما، رئيستي دراسات بمديرية حماية حقوق الطفل بالهيئة الوطنية لحماية وترقية الطفولة:

- عيدة مشري،
- سميرة بوبريت.

مرسومان تنفيذيان مؤرّخان في 29 شوال عام 1442 الموافق 10 يونيو سنة 2021، يتضمنان تعيين رئيسي ديواني واليين.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 29 شوال عام 1442 الموافق 10 يونيو سنة 2021، يعيّن السيّد أحمد شاشوا، رئيسا لديوان والي و لاية أدرار.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 29 شوال عام 1442 الموافق 10 يونيو سنة 2021، يعيّن السيّد لطفي طلحي، رئيسا لديوان والي ولاية سوق أهراس.

مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 29 شوال عام 1442 الموافق 10 يونيو سنة 2021، يتضمن تعيين رئيس ديوان وزير الانتقال الطاقوي والطاقات المتجددة.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 29 شوال عام 1442 الموافق 10 يونيو سنة 2021، يعيّن السيّد مروان شعبان، رئيسا لديوان وزير الانتقال الطاقوى والطاقات المتجددة.

مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 29 شوال عام 1442 الموافق 10 يونيو سنة 2021، يتضمن تعيين الأمين العام لجامعة عين تموشنت.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 29 شوال عام 1442 الموافق 10 يونيو سنة 2021، يعيّن السيّد خالد دربال، أمينا عاما لجامعة عين تموشنت.

مراسيم تنفيذية مؤرّخة في 29 شوال عام 1442 الموافق 10 يونيو سنة 2021، تتضمن تعيين نواب مديري جامعات.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 29 شوال عام 1442 الموافق 10 يونيو سنة 2021، يعيّن السيّد قاسة إجدارن، نائب مدير، مكلّفا بالتكوين العالي في الطور الثالث والتأهيل الجامعي والبحث العلمي والتكوين العالي فيما بعد التدرج بجامعة بجاية.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 29 شوال عام 1442 الموافق 10 يونيو سنة 2021، يعيّن السيّد محمد سعيد بلقايد، نائب مدير، مكلّفا بالعلاقات الخارجية والتعاون والتنشيط والاتصال والتظاهرات العلمية بجامعة تيزي وزو.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 29 شوال عام 1442 الموافق 10 يونيو سنة 2021، يعيّن السيّد بلال عبد الرزاق، نائب مدير، مكلّفا بالتكوين العالي في الطور الثالث والتأهيل الجامعي والبحث العلمي والتكوين العالي فيما بعد التدرج بجامعة خميس مليانة.

مراسيم تنفيذية مؤرّخة في 29 شوال عام 1442 الموافق 10 يونيو سنة 2021، تتضمن تعيين عمداء كليات بجامعات.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 29 شوال عام 1442 الموافق 10 يونيو سنة 2021، يعيّن السيّد مسعود فلوسي، عميدا لكلية العلوم الإسلامية بجامعة باتنة 1.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 29 شوال عام 1442 الموافق 10 يونيو سنة 2021، تعيّن السيّدة نسرين أوجيت، عميدة لكلية اللغات الأجنبية بجامعة الجزائر 2.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 29 شوال عام 1442 الموافق 10 يونيو سنة 2021، يعيّن السيّد رضا سلاطنية، عميدا لكلية العلوم الاجتماعية والإنسانية بجامعة سوق أهراس.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 29 شوال عام 1442 الموافق 10 يونيو سنة 2021، يعيّن السيّد بلقاسم غزيل، عميدا لكلية الآداب واللغات بجامعة غرداية.

مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 29 شوال عام 1442 الموافق 10 يونيو سنة 2021، يتضمن تعيين مديرة المركز الجامعي لبريكة (ولاية باتنة).

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 29 شوال عام 1442 الموافق 10 يونيو سنة 2021، تعيّن السيّدة نورة موسى، مديرة للمركز الجامعي لبريكة (ولاية باتنة).

مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 29 شوال عام 1442 الموافق 10 يونيو سنة 2021، يتضمن تعيين مدير النشاط الاجتماعي والتضامن في ولاية بشار.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 29 شوال عام 1442 الموافق 10 يونيو سنة 2021، يعيّن السيّد الحبيب إيغيبة، مديرا للنشاط الاجتماعي والتضامن في ولاية بشار.

مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 29 شوال عام 1442 الموافق 10 يونيو سنة 2021، يتضمن تعيين مدير المعهد الوطني للتكوين العالي لإطارات الشباب والرياضة بقسنطينة.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 29 شوال عام 1442 الموافق 10 يونيو سنة 2021، يعيّن السيّد عبد الرحمان باي راقد، مديرا للمعهد الوطني للتكوين العالي لإطارات الشباب والرياضة بقسنطينة.

مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 29 شوال عام 1442 الموافق 10 يونيو سنة 2021، يتضمن تعيين مديرين للشباب والرياضة في ولايتين.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 29 شوال عام 1442 الموافق 10 يونيو سنة 2021، يعيّن السيّدان الآتي اسماهما، مديرين للشباب والرياضة في الولايتين الآتيتين:

- الشافعي غضبان، في ولاية تندوف،
  - لحسن لعجاج، في ولاية معسكر.

مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 29 شوال عام 1442 الموافق 10 يونيو سنة 2021، يتضمن تعيين مديرين بوزارة الصناعة.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 29 شوال عام 1442 الموافق 10 يونيو سنة 2021، تعيّن السيّدة والسيّد الآتي اسماهما، مديرين بوزارة الصناعة:

- جوهر حمديني، مديرة لتطوير الإدماج والمناولة،
- محمد لطفي بلعبد الوهاب، مديرا لمتابعة مساهمات الدولة.

مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 29 شوال عام 1442 الموافق 10 يونيو سنة 2021، يتضمن تعيين نائب مدير بوزارة الفلاحة والتنمية الريفية.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 29 شوال عام 1442 الموافق 10 يونيو سنة 2021، يعيّن السيّد كمال مكاتي، نائب مدير للتوثيق والأرشيف بوزارة الفلاحة والتنمية الريفية.

مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 29 شوال عام 1442 الموافق 10 يونيو سنة 2021، يتضمن التعيين بوزارة الاتصال.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 29 شوال عام 1442 الموافق 10 يونيو سنة 2021، تعيّن السيّدة والسيّدان الآتية أسماؤهم، بوزارة الاتصال:

- العربى مونين، نائب مدير للرصد والتقييم والتحليل،

- سليمان قادة، نائب مدير لتنسيق أعمال الاتصال،
- نبيلة كسال، رئيسة دراسات بالمكتب الوزاري للأمن الداخلي في المؤسسة.

<del>\_\_\_\_</del>\*\_\_\_

مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 29 شوال عام 1442 الموافق 10 يونيو سنة 2021، يتضمن تعيين مكلّف بالدراسات والتلخيص بوزارة السياحة والصناعة التقليدية والعمل العائلي.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 29 شوال عام 1442 الموافق 10 يونيو سنة 2021، يعيّن السيّد عبد القادر هدير، مكلّفا بالدراسات والتلخيص بوزارة السياحة والصناعة التقليدية والعمل العائلي.

\_\_\_\_<del>\*</del>\_\_\_

مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 29 شوال عام 1442 الموافق 10 يونيو سنة 2021، يتضمن تعيين مدير السياحة والصناعة التقليدية والعمل العائلي في ولاية بومرداس.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 29 شوال عام 1442 الموافق 10 يونيو سنة 2021، يعيّن السيّد حمودة معمري، مديرا للسياحة والصناعة التقليدية والعمل العائلي في ولاية بومرداس.

\_\_\_\_\_<del>\*</del>\_\_\_\_

مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 29 شوال عام 1442 الموافق 10 يونيو سنة 2021، يتضمن التعيين بوزارة العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 29 شوال عام 1442 الموافق 10 يونيو سنة 2021، تعيّن السيّدة والسيّد الآتي اسماهما، بوزارة العمل والتشغيل والضمان الاجتماعى:

- فوزي هوام، مديرا لهيئات الضمان الاجتماعي،
- حيزية بن كريرة، نائبة مدير للحسابات والمالية.

### قرارات، مقرّرات، آراء

### وزارة العدل

قرار مؤرّخ في 23 رمضان عام 1442 الموافق 5 مايو سنة 2021، يتضمن إنشاء لجان إدارية متساوية الأعضاء مختصة بالموظفين المنتمين للأسلاك المشتركة والعمال المهنيين وسائقي السيارات والحجّاب وأسلاك الممارسين الطبيين العامين في الصحة العمومية وأسلاك النفسانيين العياديين للصحة للعمومية وأسلاك النفسانيين العياديين العمومية والسلاك الخاصة بالتربية الوطنية والأسلاك الخاصة بالتكوين والتعليم المهنيين والأسلاك الخاصة بالإدارة المكلفة بالشباب والرياضة والأسلاك التقنية الخاصة بالإدارة المكلفة بالسكن والعمران، الموضوعين في حالة خدمة لدى مصالح إدارة السجون.

إنّ وزير العدل، حافظ الأختام،

- بمقتضى الأمر رقم 06-03 المؤرخ في 19 جمادى الثانية عام 1427 الموافق 15 يوليو سنة 2006 والمتضمن القانون الأساسى العام للوظيفة العمومية،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21-78 المؤرخ في 9 رجب عام 1442 الموافق 21 فبراير سنة 2021 والمتضمن تعين أعضاء الحكومة، المعدل،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 04-332 المؤرخ في 10 رمضان عام 1425 الموافق 24 أكتوبر سنة 2004 الذي يحدد صلاحيات وزير العدل، حافظ الأختام،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-04 المؤرخ في 11 محرم عام 1429 الموافق 19 يناير سنة 2008 والمتضمن القانون الأسالك المشتركة في المؤسسات والإدارات العمومية، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-05 المؤرخ في 11 محرم عام 1429 الموافق 19 يناير سنة 2008 والمتضمن القانون الأساسي الخاص بالعمال المهنيين وسائقي السيارات والحجّاب،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-315 المؤرخ في 11 شوال عام 1429 الموافق 11 أكتوبر سنة 2008 والمتضمن القانون الأساسي الخاص بالموظفين المنتمين للأسلاك الخاصة بالتربية الوطنية، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-93 المؤرخ في 26 صفر عام 1430 الموافق 22 فبراير سنة 2009 والمتضمن القانون الأسالك الخاصة بالتكوين والتعليم المهنيين،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-240 المؤرخ في 29 رجب عام 1430 الموافق 22 يوليو سنة 2009 والمتضمن القانون الأساسي الخاص بالموظفين المنتمين لأسلاك النفسانيين للصحة العمومية،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-241 المؤرخ في 29 رجب عام 1430 الموافق 22 يوليو سنة 2009 والمتضمن القانون الأساسي الخاص بالموظفين المنتمين للأسلاك التقنية الخاصة بالإدارة المكلفة بالسكن والعمران،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-393 المؤرخ في 7 ذي الحجة عام 1430 الموافق 24 نوفمبر سنة 2009 والمتضمن القانون الأساسي الخاص بالموظفين المنتمين لأسلاك الممارسين الطبيين العامين في الصحة العمومية،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 10-07 المؤرخ في 21 محرم عام 1431 الموافق 7 يناير سنة 2010 والمتضمن القانون الأساسي الخاص بالموظفين المنتمين للأسلاك الخاصة بالإدارة المكلفة بالشباب والرياضة،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-121 المؤرخ في 15 ربيع الثاني عام 1432 الموافق 20 مارس سنة 2011 والمتضمن القانون الأساسي الخاص بالموظفين المنتمين لأسلاك شبه الطبيين للصحة العمومية،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 20-199 المؤرخ في 4 ذي الحجة عام 1441 الموافق 25 يوليو سنة 2020 والمتعلق باللجان الإدارية المتساوية الأعضاء ولجان الطعن واللجان التقنية في المؤسسات والإدارات العمومية،

### يقرر ما يأتي:

المادة الأولى: تنشأ لدى وزارة العدل اللجان الإدارية المتساوية الأعضاء المختصة بالأسلاك الموضوعة في حالة خدمة لدى مصالح إدارة السجون، الأتية:

1- الأسلاك المشتركة، الصنف 10 فما فوق،

2- الأسلاك المشتركة، الصنف أقل من 10 والعمال المهنيين وسائقى السيارات والحجّاب،

3- أسلاك الممارسين الطبيين العامين في الصحة العمومية وأسلاك النفسانيين العياديين للصحة العمومية وأسلاك شبه الطبيين للصحة العمومية،

4- الأسلاك الخاصة بالتربية الوطنية والأسلاك الخاصة بالتكوين والتعليم المهنيين والأسلاك الخاصة بالإدارة المكلفة بالشباب والرياضة،

5-الأسلاك التقنية الخاصة بالإدارة المكلفة بالسكن والعمران.

المادة 2: يحدد عدد أعضاء اللجان المذكورة في المادة الأولى أعلاه، حسب الجدول الآتي:

الإدارة	ممثلو	موظفين	ممثلو ال	
الأعضاء الإضافيون	الأعضاء الدائمون	الأعضاء الإضافيون	الأعضاء الدائمون	الأسلاك
				1- الأسلاك المشتركة الصنف 10 فما فوق:
5	5	5	5	مهندس رئيسي في الإعلام الآلي، مهندس رئيسي في المخبر والصيانة، متصرف مستشار، متصرف رئيسي، مهندس دولة في الإعلام الآلي، مهندس دولة في الإحصائيات، مهندس دولة في المخبر والصيانة، متصرف محلل، مترجم - ترجمان، متصرف، مساعد مهندس مستوى 2 في الإعلام الآلي، وثائقي أمين محفوظات، مساعد متصرف، مساعد مهندس مستوى 1 في المخبر والصيانة، مساعد مهندس مستوى 1 في المخبر والصيانة، مساعد مهندس مستوى 1 في الإعلام الآلي، مساعد وثائقي أمين محفوظات رئيسي، تقني سام في الإعلام الآلي، مساعد وثائقي أمين رئيسي للإدارة، تقني سام في الإعلام الآلي، مساعد وثائقي أمين محفوظات، محاسب إداري رئيسي، كاتب مديرية رئيسي.
3	3	3	3	2- الأسلاك المشتركة للصنف أقل من 10 والعمال المهنيين وسائقي السيارات والحجّاب: محاسب إداري، كاتب مديرية، تقني في الإعلام الآلي، كاتب، عامل مهني خارج الصنف.
5	5	5	5	5- أسلاك الممارسين الطبيين العامين في الصحة العمومية وأسلاك النفسانيين العياديين للصحة العمومية وأسلاك النفسانيين العياديين للصحة العمومية وأسلاك المبيين للصحة العمومية : طبيب عام رئيس، طبيب عام رئيس، جراح أسنان عام رئيس، صيدلي عام رئيسي، جراح أسنان عام صيدلي عام، نفساني عيادي رئيسي، نفساني عيادي، مساعد صيدلي عام، نفساني عيادي رئيسي، نفساني عيادي، مساعد تمريض رئيسي، ممرض ماصل على شهادة دولة، ممرض، ممرض، ممرض محضر في الصيدلة متخصص، مشغل رئيسي، محضر في الصيدلة، محضر في الصيدلة متخصص، مشغل الجهزة التصوير الطبي، مشغل أجهزة التصوير الطبي متخصص، مخبري، مخبري، مخبري ممتاز.

#### الجدول (تابع)

الإدارة	ممثلو	موظفين	ممثلو ال	
 الأعض الإضاف	الأعضاء الدائمون	الأعضاء الإضافيون	الأعضاء الدائمون	الأسلاك
3	3	3	3	4- الأسلاك الخاصة بالتربية الوطنية والأسلاك الخاصة بالتكوين والتعليم المهنيين والأسلاك الخاصة بالإدارة المكلفة بالشباب والرياضة: أستاذ التعليم الثانوي، أستاذ رئيسي للتعليم المتوسط، أستاذ مكون في التعليم المتوسط، أستاذ التعليم المتوسط، أستاذ التعليم الأساسي، أستاذ متخصص في التكوين والتعليم المهنيين من الرتبة الأولى، أستاذ التكوين المهني، مستشار الشباب، مستشار الرياضة، مربي رئيسي للأنشطة البدنية والرياضية، مربي تنشيط الشباب.
2	2	2	2	5- الأسلاك التقنية الخاصة بالإدارة المكلفة بالسكن والعمران، مهندس معماري، والعمران، مهندس معماري، تقني سامٍ في السكن والعمران.

المادة 3: تلغى جميع الأحكام المخالفة لهذا القرار.

المادة 4: ينشر هذا القرار في الجريدة الرّسميّة للجمهوريّة الجِزائريّة الدّيمقراطيّة الشّعبيّة.

حرّر بالجزائر في 23 رمضان عام 1442 الموافق 5 مايو سنة 2021.

### بلقاسم زغماتي

### وزارة الأشغال العمومية والنقل

قرار مؤرّخ في 23 رمضان عام 1442 الموافق 5 مايو سنة 2021، يحدد شروط المتابعة والتقييم الدوريين لممارسة نشاط المراقبة التقنية من طرف وكالات المراقبة التقنية للسيارات والمراقبين.

إنّ وزير الأشغال العمومية والنقل،

- بمقتضى القانون رقم 01-14 المؤرخ في 29 جمادى الأولى عام 1422 الموافق 19 غشت سنة 2001 والمتعلق بتنظيم حركة المرور عبر الطرق وأمنها وسلامتها، المعدَّل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21-78 المؤرخ في 9 رجب عام 1442 الموافق 21 فبراير سنة 2021 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 98-271 المؤرخ في 7 جمادى الأولى عام 1419 الموافق 29 غشت سنة 1998 والمتضمن تغيير القانون الأساسي للمركز الوطني للدراسة والبحث في التفتيش التقني للسيارات وتعديل تسميته، المعدَّل والمتمَّم،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-223 المؤرخ في 9 ربيع الثاني عام 1424 الموافق 10 يونيو سنة 2003 والمتعلق بتنظيم المراقبة التقنية للسيارات وكيفيات ممارستها، المعدَّل والمتمَّم،

- وبمقتضى القرار المؤرخ في 26 ربيع الثاني عام 1425 الموافق 15 يونيو سنة 2004، الذي يحدد دفتر الأعباء النموذجي المتضمن شروط وكيفيات إنشاء وكالة المراقبة التقنية للسيارات و استغلالها،

#### يقرر ما يأتى:

المادة الأولى: تطبيقا لأحكام المادة 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03–223 المؤرخ في 9 ربيع الثاني عام 1424 الموافق 10 يونيو سنة 2003 والمذكور اعلاه، يهدف هذا

القرار إلى تحديد شروط المتابعة والتقييم الدوريين لممارسة نشاط المراقبة التقنية من طرف وكالات المراقبة التقنية للسيارات والمراقبين.

المادة 2: تتم متابعة وكالات المراقبة التقنية للسيارات والمراقبين بصفة مشتركة من طرف الأعوان المؤهلين التابعين للوزارة المكلفة بالنقل والمؤسسة الوطنية للمراقبة التقنية للسيارات، وتتعلق وجوبا باحترام الالتزامات الخاصة باستغلال الوكالة وممارسة نشاط المراقبة التقنية للسيارات، لاسيما أحكام القرار المؤرخ في 2004 ربيع الثاني عام 1425 الموافق 15 يونيو سنة 2004 والمذكور أعلاه.

تتم المتابعة من خلال زيارات تفتيش دورية وعمليات مراقبة لاحقة لأرومة محاضر المراقبة التقنية للسيارات وعمليات التدقيق.

المادة 3: تتمثل زيارة التفتيش في زيارة متابعة و/أو مراقبة يجريها الأعوان المؤهلون مرة في السنة، على الأقل، بهدف التأكد من مدى مطابقة عمليات المراقبة المنجزة من طرف وكالات المراقبة التقنية للسيارات والمراقبين التقنيين، وكذا جميع الجوانب التقنية والإدارية ذات الصلة بنشاط المراقبة التقنية للسيارات.

يرفق نموذج تقرير تفتيش الوكالة بالملحق الأول بهذا القرار.

المادة 4: تتمثل المراقبة اللاحقة في فحص المصالح المؤسسة الوطنية للمراقبة التقنية للسيارات لأرومة محاضر المراقبة التقنية للسيارات المسلَّمة من قبل وكالات المراقبة التقنية للسيارات.

يرفق نموذج تقرير فحص أرومة المحاضر بالملحق الثاني بهذا القرار.

المادة 5: تتمثل معاينة التدقيق في معاينة معمّقة بهدف التأكد من تطبيق إجراءات المراقبة والتسيير وفق دليل معد مسبقا، واحترام أحكام دفتر الأعباء النموذجي، لاسيما مطابقة المنشآت، وحسن سير تجهيزات المراقبة وتطبيق إجراءات الاستغلال. ويجب أن تنجز هذه المعاينة كل خمس (5) سنوات وتتوّج بتقرير.

المادة 6: تكون الاختلالات المرتكبة من طرف وكالات المراقبة التقنية للسيارات والمراقبين، التي يقوم الأعوان المؤهلون المذكورون أعلاه بمعاينتها، موضوع اقتراحات عقوبات تعدّها المصالح التابعة للمؤسسة الوطنية للمراقبة التقنية للسيارات وتعرضها على الوزير المكلف بالنقل من أجل اتخاذ القرارات الملائمة.

المادة 7: يمكن وكالات المراقبة التقنية للسيارات والمراقبين الذين كانوا موضوع عقوبات إدارية صادرة عن السلطة المؤهلة، أن يقدموا طعونهم وفقا لأحكام المادتين 50 و 53 من المرسوم التنفيذي رقم 03–223 المؤرخ في 9 ربيع الثاني عام 1424 الموافق 10 يونيو سنة 2003 والمذكور أعلاه.

يجب أن تشمل دراسة الطعون رأي المصالح المؤهلة التابعة للمؤسسة الوطنية للمراقبة التقنية للسيارات.

المادة 8: تخضع وكالات المراقبة التقنية للسيارات والمراقبون التقنيون لتقييم دوري من خلال تقارير سداسية وحصيلة نشاط سنوية ترسلها المؤسسة الوطنية للمراقبة التقنية للسيارات إلى الوزير المكلّف بالنقل.

تتضمن تقارير التقييم المعلومات الآتية:

- عدد زيارات التفتيش وعمليات المراقبة اللاحقة لوكالات المراقبة التقنية للسيارات التي يجريها الأعوان المؤهلون التابعون للمؤسسة الوطنية للمراقبة التقنية للسيارات و/أو الوزارة المكلفة بالنقل،

- الاختلالات المرتكبة، واقتراحات العقوبات ضد وكالات المراقبة التقنية للسيارات، والقرارات المتّخذة من طرف الوزير المكلّف بالنقل،

- الاختلالات المرتكبة واقتراحات العقوبات ضد المراقبين التقنيين والقرارات المتّخذة من طرف الوزير المكلّف بالنقل،

- أعطاب القياسة لتجهيزات المراقبة، والتوقفات المؤقتة لخطوط المراقبة التي تجريها المصالح المؤهلة التابعة للمؤسسة الوطنية للمراقبة التقنية للسيارات والقرارات المتخذة بهذا الشأن من طرف الوزير المكلّف بالنقل.

تبين حصيلة النشاط السنوي كل الإحصائيات المتعلّقة بنشاط وكالات المراقبة التقنية للسيارات والمراقبين التقنيين حسب الولاية.

**المادة 9:** ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرِّر بالجزائر في 23 رمضان عام 1442 الموافق 5 مايو سنة 2021.

كمال ناصرى

### الملحق الأول الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية وزارة الأشغال العمومية والنقل المؤسسة الوطنية للمراقبة التقنية للسيارات

الوزارة المكلفة بالنقل

			تيش	التف	تقرير			٠	
			تسمية الوكالة			ة الوطنية ا	رة التفتيش الم: نقل / المؤسس نية للسيارات)	بال	طبيعة الزيارة
			العنوان						تاريخ الزيارة
			الولاية						
س ٿ (ب)	س ٿ (أ)	س خ/ س ن	خطوط المراقبة المعتمدة						
اقبة التقنية	الوطنية للمر	لح المؤسسة ا	مكلفة بالنقل ومصا ناط الآتية :	ارة ال للنة	ىالح الوزا مّ تسجيل	، أجرتها مص ورة أعلاه، ت	المشتركة التي ى الوكالة المذك	<u>نیش</u> ستو	على إثر زيارة التفذ للسيارات على م *
									*
									*
									*
									*
									ale.
									* *
5	الإمضاء		الاسم واللقب				وان المؤهلون	الأع	
						النقل	وزارة المكلفة ب	بع لل	العون المؤهل التا
					التقنية	ية للمراقبة	مؤسسة الوطذ	بع لل	العون المؤهل التا للسيارات
							فتيشها	تمَّ ت	ممثل الوكالة التي

### الملحق 2 الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية وزارة الأشغال العمومية والنقل المؤسسة الوطنية للمراقبة التقنية للسيارات

	تموميه وانتقل تبة التقنية للسيارات	وزاره الاشعال الـ سة المطنبة للم ا	المة س	
•		,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,		الوزارة المكلفة
	ومة المحاضر	تقرير فحص أر		
	تسمية الوكالة			فترة النشاط
	رقم الاعتماد			تاريخ الفحص
	العنوان			
	الولاية			
س خ/س ن س ث (أ) س ث (ب)	خطوط المراقبة المعتمدة			
، المسلّمة من طرف الوكالة المذكورة	قاط الآتية :	، تمّ تسجيل الن	شاطها خلال شـهر	أعلاه، والمتعلقة بن
				*
				*
				*
				*
				ala.
				*
				*
				*
		"	Ind . 4 . 4 . 4 . 54	*
الإمضاء			الأعوان المؤهلون التا ة للمراقبة التقنية لل	

قرار مؤرّخ في 23 رمضان عام 1442 الموافق 5 مايو سنة 2021، يحدِّد شروط وكيفيات تنظيم تكوين المراقبين التقنيين للسيارات.

إن وزير الأشغال العمومية والنقل،

- بمقتضى القانون رقم 01-14 المؤرخ في 29 جمادى الأولى عام 1422 الموافق 19 غشت سنة 2001 والمتعلق بتنظيم حركة المرور عبر الطرق وسلامتها وأمنها، المعدَّل والمتمَّم،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21-78 المؤرخ في 9 رجب عام 1442 الموافق 21 فبراير سنة 2021 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 98–271 المؤرخ في 07 جمادى الأولى عام 1419 الموافق 29 غشت سنة 1998 والمتضمن تغيير القانون الأساسي للمركز الوطني للدراسة والبحث في التفتيش التقني للسيارات وتعديل تسميته، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-223 المؤرخ في 9 ربيع الثاني عام 1424 الموافق 10 يونيو سنة 2003 المتعلق بتنظيم المراقبة التقنية للسيارات وكيفيات ممارستها، المعدَّل والمتمَّم،

- وبمقتضى القرار المؤرخ في 26 ربيع الثاني عام 1425 الموافق 15 يونيو سنة 2004 الذي يحدد دفتر الأعباء النموذجي المتضمن شروط وكيفيات إنشاء وكالة المراقبة التقنية للسبارات واستغلالها،

- وبمقتضى القرار المؤرخ في 26 ربيع الثاني عام 1425 الموافق 15 يونيو سنة 2004 الذي يحدِّد خصائص اعتماد المراقب التقنى للسيارات وكذلك شكله،

### يقرّر ما يأتى:

المادة الأولى: تطبيقا لأحكام المادة 27 من المرسوم التنفيذي رقم 03–223 المؤرخ في 9 ربيع الثاني عام 1424 الموافق 10 يونيو سنة 2003 والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد شروط وكيفيات تنظيم تكوين المراقبين التقنيس للسيارات.

المادة 2: يضمن مركز التكوين التابع للمؤسسة الوطنية للمراقبة التقنية للسيارات تكوين المراقبين التقنيين للسيارات.

المادة 3: يجب إيداع طلب التسجيل في التكوين لدى مركز التكوين التابع للمؤسسة الوطنية للمراقبة التقنية للسيارات، مرفقا بالوثائق الآتية:

- نسخة من رخصة السياقة،

- نسخة من الشهادة في مجال السيارات تثبت مستوى تقني سام على الأقل، وعند الاقتضاء، مستوى تقني تكون مصحوبة بوثيقة تثبت ثلاث (3) سنوات من الخبرة.

المادة 4: يضمن مركز التكوين انتقاء المترشحين لتكوين مراقب تقني للسيارات، والذي يتعين عليه إعداد محضر يتضمن القائمة الاسمية للمترشحين المقبولين.

يلزم المترشحون المقبولون قبل بداية التكوين، بتسديد مصاريف تكوينهم وإتمام ملف تكوينهم بالوثائق الآتية:

- شهادات طبية تثبت اللياقة البدنية الحسنة وحدّة الإبصار الجيدة التي يعدّها طبيب مؤهل،

- صورتان شمسيتان حديثتان للهوية،

- مستخرج من شهادة الميلاد.

المادة 5: يقدر الحجم الساعي للتكوين بمائة وست وخمسين (156) ساعة بمقدار سبع (7) ساعات في اليوم، تتوزع على ثلاث وسبعين (73) ساعة للدروس النظرية وثلاث وثمانين (83) ساعة للدروس التطبيقية.

يحدد برنامج التكوين في الملحق الأول بهذا القرار.

المادة 6: يضمن تأطير المترشحين مكوّنون تابعون للمؤسسة الوطنية للمراقبة التقنية للسيارات لديهم المؤهلات المطلوبة ويثبتون مستوى جامعيا ذا صلة بالبرنامج المحدّد.

يمكن مركز التكوين، عند الحاجة، أن يستعين بتأطير خارجي.

المادة 7: يخضع المترشحون الذين تابعوا التكوين لاختبارات التقييم من طرف مكوّني المركز للحصول على شهادة تأهيل المراقب التقنى للسيارات.

تتضمن اختبارات التقييم هذه ما يأتي:

الاختبارات النظرية: اختبارات كتابية معدة ومصححة وفقا للبرنامج المدرَّس. وتحدّد مدة تقييم الاختبارات النظرية بثلاث (3) ساعات.

**الاختبارات التطبيقية:** تقييم يجرى بشكل فردي على مستوى هياكل المراقبة التابعة للمؤسسة الوطنية للمراقبة التقنية للسيارات.

المادة 8: تجتمع لجنة الامتحان المشكلة من مكوّني الدورة عند نهاية الاختبارات، لدراسة النتائج المحصل عليها وتصدر قراراتها فيما يخص قبول كل مترشّع تحصل، على الأقل، على معدل عام يساوى 20/10.

كل علامة أقل من خمس نقاط من عشرين (20/05) تعتبر إقصائية.

يحق لكل مترشح غير مقبول الالتحاق بامتحان استدراك يخص بالدرجة الأولى الاختبارات التي تحصّل فيها على علامة إقصائية.

يتم إرجاء كل مترسَّنح تحصل عقب إجراء امتحان الاستدراك على معدّل عام أقل من 20/10، ويمكنه أن يتقدّم ثانية إلى اختبارات التقييم المنظمة خلال الدورات القادمة في أجل لا يتجاوز الاثني عشر (12) شهرا التي تلي الامتحان.

و في حالة رسوب جديد ، يمكن للمترشّح أن يتقدم لتكوين جديد.

المادة 9: يتوَّج تربص تجديد المعارف بشهادة تأهيل مراقب تقني للسيارات تحدد نموذجها في الملحق الثاني بهذا القرار.

المادة 10: يكون تربّص تجديد المعارف إجباريا لمدة ثلاثة (3) أيام بحجم ساعي يقدَّر بإحدى وعشرين (21) ساعة وبدون إجراء اختبارات، في الحالات الآتية:

- كل ثلاث (3) سنوات، بالنسبة للمراقبين التقنيين للسيارات قيد النشاط،

- عند بداية نشاط المراقب، بالنسبة لحائزي شهادة التأهيل الذين لم يمارسوا النشاط لأكثر من اثني عشر (12) شهدا،

- بمجرّد استئناف النشاط، بالنسبة للمراقبين التقنيين للسيارات المعتمدين الذين توقّفوا عن ممارسة النشاط لأكثر من أربعة و عشرين (24) شهرا.

يحدد برنامج تربص تجديد المعارف في الملحق الثالث بهذا القرار.

المادة 11: تسلم للمراقبين شهادة تربص تجديد المعارف يحدد نموذجها في الملحق الرابع بهذا القرار.

المادة 12: تحدَّد مصاريف التكوين للحصول على شهادة تأهيل المراقب التقني للسيارت وتربّصات تجديد المعارف بمقرَّر من المدير العام للمؤسسة الوطنية للمراقبة التقنية للسيارات، بعد مصادقة مجلس الإدارة.

المادة 13: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرِّر بالجزائر في 23 رمضان عام 1442 الموافق 5 مايو سنة 2021.

كمال ناصرى

### الملحق الأوّل برنامج تكوين المراقبين التقنيين للسيارات

الوحدات	التعيين	الحجم الساعي	
		النظري	التطبيقي
الوحدة الأولى	التنظيم: عموميات، أحكام تنظيمية، دفتر الأعباء النموذجي، أخلاقيات المهنة.	6 ســا	-
الوحدة 2	التجهيزات وكيفية مراقبة المركبات الخفيفة/النفعية والمركبات ذات الوزن الثقيل: جهاز مراقبة نظام الفرملة، جهاز مراقبة نظام التعليق، صفيحة الانزلاق، صفيحة كشف الاختلال، جهاز ضبط أضواء الإنارة، محلّل الغازات، جهاز قياس عتمة الدخان،	15 ســا	6 ســا

### **الملحق الأوّل** (تابع)

بين	حدات التعب	الو
ول المميّع	جهاز قياس الحجم الصوتي، جسر رافع، جهاز كشف تسربات غاز البترو حدة 2 جهاز قياس الضغط،	الہ
	تابع) جهاز قياس الضغط على دواسة ا أداة قياس نحوت الأطر المطاطب مرفعة حفرة، جهاز تصريف الدخان،	
	جهاز قياس التسارع (الفرملة).  المصطلحات والنقاط التن الخفيفة والمركبات ذات الوز التعريف،	
	الفرملة، التوجيه، الرؤية، الإنارة والإشارة، اتصال المركبة بالأرض، التجهيزات،	الو
	الأجهزة الميكانيكية، التلوّث والضجيج.	
	رحدة 4 مراقبة المركبات الخاصة	الو
	رحدة 5 مراقبة المركبات على الممر	الو
	رحدة 6 المركبات النفعية/ المركبات	الو
يم أولي و	وحدة 7 برمجية المراقبة التقنية (تعل	الو
	المجموع	

### الملحق الثاني نموذج شهادة تأهيل مراقب تقني للسيارات

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية وزارة الأشغال العمومية والنقل المؤسسة الوطنية للمراقبة التقنية للسيارات

المؤسسة الوطنية للمراقبة التقنية للسيارات
رقم:
- بمقتضى القانون رقم 01-14 المؤرخ في 29 جمادى الأولى عام 1422 الموافق 19 غشت سنة 2001 والمتعلق بتنظيم حركة المرور عبر الطرق وسلامتها وأمنها، المعدَّل والمتمَّم،
- وبقتضى المرسوم التنفيذي رقم 98-271 المؤرخ في 7 جمادى الأولى عام 1419 الموافق 29 غشت سنة 1998 والمتضمن تغيير القانون الأساسي للمركز الوطني للدراسة والبحث في التفتيش التقني للسيارات وتعديل تسميته، المعدّل والمتمّم،
- وبقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03–223 المؤرخ في 9 ربيع الثاني عام 1424 الموافق 10 يونيو سنة 2003 والمتعلق بتنظيم المراقبة التقنية للسيارات وكيفيات ممارستها، المعدَّل والمتمَّم،
<ul> <li>وبناء على محضر مداولة لجنة الامتحانات بتاريخ</li> </ul>
يشهد المدير العام للمؤسسة الوطنية للمراقبة التقنية للسيارات أن :
السّيد ، السيّدة، الأنسة :
المولود (ة) : في
قد تابع (ت) بنجاح تكوين التأهيل بصفة :
مراقب تقني للسيارات
خلال الفترة الممتدّة من :
تسلّم هذه الشهادة للمعني لاستظهارها فيما يسمح به القانون .
حرر بـ في

المدير العام للمؤسسة الوطنية للمراقبة التقنية للسيارات

### الملحق الثالث برنامج تجديد المعارف

الحجم الساعي		التعيين	الوحدات
التطبيقي	النظري		
5 سے	2 ســا	التجهيزات وكيفية مراقبة (المركبات الخفيفة / المركبات النفعية والمركبات ذات الوزن الثقيل)	الوحدة الأولى
5 سـا	2 سـا	الكيفية التطبيقية لمراقبة السيارات الخاصة	الوحدة 2
7 سـا	-	استعمال برمجية المراقبة التقنية للسيارات	الوحدة 3
17 ســا	4 سـا	المجموع	
21 سا		Ço-,	

### الملحق 4 نموذج شهادة تربص تجديد المعارف للمراقب التقنى للسيارات

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية وزارة الأشغال العمومية والنقل المؤسسة الوطنية للمراقبة التقنية للسيارات

شهادة تربص تجديد المعارف للمراقب التقني للسيارات
رقم:
- بمقتضى القانون رقم 01-14 المؤرخ في 29 جمادى الأولى عام 1422 الموافق 19 غشت سنة 2001 والمتعلق بتنظيم
حركة المرور عبر الطرق وسلامتها وأمنها، المعدَّل والمتمَّم،
- وبقتضى المرسوم التنفيذي رقم 98-271 المؤرخ في 7 جمادى الأولى عام 1419 الموافق 29 غشت سنة 1998
والمتضمن تغيير القانون الأساسي للمركز الوطني للدراسة والبحث في التفتيش التقني للسيارات وتعديل تسميته،
لمعدّل والمتمّم،
<ul> <li>- وبقتضى المرسوم التنفيذي رقم 30-223 المؤرخ في 9 ربيع الثاني عام 1424 الموافق 10 يونيو سنة 2003 والمتعلق</li> </ul>
بتنظيم المراقبة التقنية للسيارات وكيفيات ممارستها، المعدَّل والمتمَّم،
بشمد المدب العام للمؤسسة الوطنية للمراقبة التقنية للسيارات أن :

تسيارات ان .	يسهد المدين العام للموسسة الوطنية للمراهبة التعنية ا
	السّيد ، السيّدة، الأنسة :
و لاية.	المولود (ة) : فيبـــــــــــــــــــــــــــــــ
	قد شارك (ة) بنجاح في تربّص تجديد المعارف بصفة :
للسيارات	مراقب تقن <i>ي</i> ا
. إلى	خلال الفترة الممتدّة من :
ن.	تسلّم هذه الشهادة للمعني لاستظهارها فيما يسمح به القانو
حرر بـفيفي	

المدير العام للمؤسسة الوطنية للمراقبة التقنية للسيارات

### وزارة الموارد المائية

قرار مؤرّخ في 7 رمضان عام 1442 الموافق 19 أبريل سنة 2021، يعدّل القرار المؤرّخ في 20 صفر عام 1442 الموافق 8 أكتوبر سنة 2020 الذي يحدّد تشكيلة مجلس التوجيه والمراقبة للوكالة الوطنية للسدود والتحويلات.

بموجب قرار مؤرّخ في 7 رمضان عام 1442 الموافق 19 أبريل سنة 2021، يعدّل القرار المؤرّخ في 20 صفر عام 1442 الموافق 8 أكتوبر سنة 2020 الذي يحدّد تشكيلة مجلس التوجيه والمراقبة للوكالة الوطنية للسدود والتحويلات، كما يأتى:

" – السيّد مستيري عبد اللطيف، ممثل الوزير المكلّف بالموارد المائية، رئيسا،

.... (الباقى بدون تغيير) ......

### وزارة السياحة والصناعة التقليدية والعمل العائلي

قرار مؤرّخ في 13 شعبان عام 1442 الموافق 27 مارس سنة 2021، يتضمن تعيين أعضاء اللّجنة الوطنية لتسهيل النشاطات السياحية.

بموجب قرار مؤرّخ في 13 شعبان عام 1442 الموافق 27 مارس سنة 2021، يعيّن الأعضاء الآتية أسماؤهم، تطبيقا لأحكام المادة 5 من المرسوم التنفيذي رقم 94–39 المؤرّخ في 13 شعبان عام 1414 الموافق 25 يناير سنة 1994 والمتضمن إنشاء لجنة وطنية لتسهيل النشاطات السياحية، في اللّجنة الوطنية لتسهيل النشاطات السياحية:

- عبد القادر قوتي، ممثل عن الوزير المكلّف بالسياحة، رئيسا،
  - نعيم أيت مهدى، ممثل عن الوزير المكلّف بالنقل،
- رابح فصيح، ممثل عن الوزير المكلّف بالشؤون الخارجية،
  - نجيب جوامع، ممثل عن الوزير المكلّف بالمالية،
- فاتح جلول، ممثل عن الوزير المكلّف بالداخلية والجماعات لمحلية،
- ليلى بن برنو، ممثلة عن الوزير المكلّف بالصحة العمومية،
- عبد القادر دحدوح، ممثل عن الوزير المكلّف بالثقافة،
- رضوان بن عطاء الله، ممثل عن الوزير المكلّف بالصناعة التقليدية،

- صليحة ناصر باي، المديرة العامة للديوان الوطني للسياحة،

- رزق الله خثير، ممثل المدير العام للأمن الوطنى،
  - عادل حابسة، ممثل المدير العام للجمارك.

تلغى أحكام القرار المؤرّخ في 25 جمادى الأولى عام 1439 الموافق 12 فبراير سنة 2018 والمتضمن تعيين أعضاء اللّجنة الوطنية لتسهيل النشاطات السياحية.

### وزارة العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي

قرار مؤرّخ في 29 شعبان عام 1442 الموافق 12 أبريل سنة 2021، يعدّل القرار المؤرّخ في 29 ذي القعدة عام 1440 الموافق أوّل غشت سنة 2019 والمتضمن تعيين أعضاء مجلس إدارة الوكالة الوطنية للتشغيل.

بموجب قرار مؤرّخ في 29 شعبان عام 1442 الموافق 12 أبريل سنة 2021، يعدّل القرار المؤرّخ في 29 ذي القعدة عام 1440 الموافق أوّل غشت سنة 2019 والمتضمن تعيين أعضاء مجلس إدارة الوكالة الوطنية للتشغيل، المعدّل، كما يأتى:

" ....... (بدون تغيير حتى) بالمؤسسات والصناعات الصغيرة والمتوسطة،

- فطيمة دراجي، ممثلة الوزير المكلّف بالتخطيط،

.....(الباقى بدون تغيير)......الا

.....(الباهي بدون تعيير) .....

قرار مؤرّخ في 7 رمضان عام 1442 الموافق 19 أبريل سنة 2021، يعدّل القرار المؤرّخ في 4 شعبان عام 1440 الموافق 10 أبريل سنة 2019 والمتضمن تعيين أعضاء مجلس إدارة الصندوق الوطني لمعادلة الخدمات الاجتماعية.

بموجب قرار مؤرّخ في 7 رمضان عام 1442 الموافق 19 أبريل سنة 2021، يعدّل القرار المؤرّخ في 4 شعبان عام 1440 الموافق 10 أبريل سنة 2019 والمتضمن تعيين أعضاء مجلس إدارة الصندوق الوطني لمعادلة الخدمات الاجتماعية، كما يأتي:

- " ..... (بدون تغيير حتى) السيد نور الدين بولعسل،
  - السيد فرحات شابخ،

.....(بدون تغيير حتى) المكلّف بالجماعات المحلية،

- السيد حسام الدين بن عيني، ممثل الوزير المكلّف بالعمل والضمان الاجتماعي،

....(الباقى بدون تغيير) ......"."."

قرار مؤرخ في 8 رمضان عام 1442 الموافق 20 أبريل سنة 2021، يتضمن اعتماد أعوان المراقبة للصندوق الوطني للعطل المدفوعة الأجر والبطالة الناجمة عن سوء الأحوال الجوية في قطاعات البناء والأشغال العمومية والري.

بموجب قرار مؤرخ في 8 رمضان عام 1442 الموافق 20 أبريل سنة 2021، يعتمد أعوان المراقبة للصندوق الوطني للعطل المدفوعة الأجر والبطالة الناجمة عن سوء الأحوال الجوية في قطاعات البناء والأشغال العمومية والري، المذكورون في الجدول أدناه:

الوكالات	الاسم واللقب
الوكالة الولائية بسكرة	فاتح بلجبل
الوكالة الولائية المسيلة	محمد بن حشاد
الوكالة الولائية مستغانم	أمينة طاهر مهاجية
الوكالة الولائية معسكر	خالد إبن الوليد بوبكر
الوكالة الولائية سعيدة	عيسى سعيدي

لا يمكن أعوان المراقبة المذكورين في المادة الأولى أعلاه، مباشرة مهامهم إلا بعد أداء اليمين المنصوص عليها في أحكام المادة 12 من المرسوم التنفيذي رقم 05-130 المؤرخ في 15 ربيع الأول عام 1426 الموافق 24 أبريل سنة 2005 الذي يحدد شروط ممارسة أعوان المراقبة للضمان الاجتماعي وكيفيات اعتمادهم.

### وزارة البيئة

قرار مؤرّخ في 13 رمضان عام 1442 الموافق 25 أبريل سنة 2021، يعدّل القرار المؤرّخ في 18 رجب عام 1442 الموافق 2 مارس سنة 2021 والمتضمن تعيين أعضاء اللّجنة القطاعية للصفقات العمومية لوزارة البيئة.

بموجب قرار مؤرّخ في 13 رمضان عام 1442 الموافق 25 أبريل سنة 2021، يعدّل القرار المؤرّخ في 18 رجب عام 1442 الموافق 2 مارس سنة 2021 والمتضمن تعيين أعضاء اللّجنة القطاعية للصفقات العمومية لوزارة البيئة، كما يأتى:

- ".....(بدون تغییر حتی)
- السيّد عمر خروبي، ممثل وزير المالية (المديرية العامة للميزانية)، عضوا،
- .....(الباقى بدون تغيير) ......".".